

## إن ورئيس المجلس الجماعي لعربيل

وزارة الداخلية  
وزارة عمارة عربيل  
جامعة عربيل  
قسم المكتوب والمستند  
والقانونية والبرلمانية  
والأمنية  
مديرية الشفاعة  
مصلحة التعمير والبناء والبيئة  
ملحق رقم ١٢/٢٠٢٠/٤٣٧٦

المساحة الإجمالية: ٥١ مكتار ٩٨ أر ٢٥ من  
الرامي إلى الحصول على ارلان بـ: إحداث تجزئة القطعة الأرضية ذات المرجع العقاري عدد ٤٣/٢١٨٣٢ المسماة "الرونق"  
موقع الاشتغال: القطعة الأرضية الكائنة بالشارع الثاني نامتصورت جماعة عربيل،  
المؤذن (ة) المعماري: (ة) عادل زريكم AZIZA LAHRECH/عزيزه لعربيل  
بناء على الرأي المطابق الذي أبدته اللوحة الفنية لคณะกรรม المكتب بدراسة ملفات عينات وعينات العقارية والمجموعات العقارية وخدمات العقارات  
بناء على الطلب الذي تقدم (ت) به شركة "العمران نامتصورت" بتاريخ ٣٠/١١/٢٠٢٠ العنوان: نامتصورت جماعة عربيل،

المساحة الإجمالية: ٥١ مكتار ٩٨ أر ٢٥ من  
الرامي إلى الحصول على ارلان بـ: إحداث تجزئة القطعة الأرضية ذات المرجع العقاري عدد ٤٣/٢١٨٣٢ المسماة "الرونق"  
موقع الاشتغال: القطعة الأرضية الكائنة بالشارع الثاني نامتصورت جماعة عربيل،  
المؤذن (ة) المعماري: (ة) عادل زريكم AZIZA LAHRECH/عزيزه لعربيل  
بناء على الرأي المطابق الذي أبدته اللوحة الفنية لคณะกรรม المكتب بدراسة ملفات عينات وعينات العقارية والمجموعات العقارية وخدمات العقارات  
بناء على الطلب الذي تقدم (ت) به شركة "العمران نامتصورت" بتاريخ ٣٠/١١/٢٠٢٠ العنوان: نامتصورت جماعة عربيل،

الموافق ٢٠٢١/٠٢/١٥

## = وقرر ما يلي =

الفصل الأول: يرجح لشركة "العمران نامتصورت" بإحداث تجزئة القطعة الأرضية ذات المرجع العقاري عدد ٤٣/٢١٨٣٢ المسماة "الرونق" "الكافنة بالشطر الثاني نامتصورت جماعة عربيل" أن تقتيد بمقدنيات دفتر التحملات وكذا التصريح المرخصة المتعلقة بالتجزئة  
الفصل الثاني: يجب على شركة العمران نامتصورت أن تقتيد بمقدنيات دفتر التحملات وكذلك التصريح المرخصة المتعلقة بالتجزئة  
الفصل الثالث: تيقن أهتمال التجزيء تحت مرأى موطني العماعة طيبة بعد القيام بالاشغال عنده تعلق بعمل الاشتغال لوحدة تحمل رقم و تاريخ هذه الرخصة، ويجب أن توضح بهذا التجزيء  
موظفي العماعة تصاريهم المسائق عليها والحاصلة لعداوة « غير قابل للتفتيش » أو ترجع مساحة مطالبة أوا  
الفصل الرابع: يجب على شركة العمران نامتصورت أن تستغل هذه الرخصة في إطارها القانوني وترضي حقوق الغير محفوظة طبقاً للقوانين الجاري بها العمل.  
الفصل الخامس: تحدد صلاحيات هذه الرخصة التي تختلف بحقوق الغير والإدارية لمدة ثلاث سنوات وذلك ابتداء من تاريخ انتسابها، وإن فشل إلا بعد أن يدل المعني بالامر بالوصول الى سلطتها  
للتصريح الصافي، ول المتعلقة بالواجبات والرسوم المفروضة على عملية التجزيء.

نسخة موجهة إلى المسادة:

- وكيل المحافظ  
- المعني

إختبار ورئيس المجلس الجماعي لعربيل

